



الغرض

الغرض من هذه السياسة هو تزويد المرضى بمعلومات حول سياسة "المساعدة المالية" لشبكة ألبيغيني الصحية (AHN) ("السياسة"). تُفصل "السياسة" عملية تحديد أهلية المريض للحصول على المساعدة المالية المتعلقة بفاتورته الطبية في شبكة ألبيغيني الصحية (AHN)، وأنواع المساعدة المالية المتاحة للمرضى المؤهلين، والخدمات المشمولة وغير المشمولة بموجب هذه "السياسة" إضافة إلى سياسة الفوترة والتحصيل المتعلقة بالمرضى المؤهلين للحصول على المساعدة المالية. إضافة إلى ذلك، تحدد "السياسة" أيضاً عناصر معينة من عملية فوترة وتحصيل المرضى ذات الصلة بالمرضى الذين يسعون للحصول على المساعدة ويتلقونها بموجب هذه "السياسة".

النطاق

تتضمن مهمة شبكة ألبيغيني الصحية (AHN) توفير الوصول إلى الرعاية الطبية للأفراد في المجتمع، بما في ذلك أولئك الأفراد الذين قد يواجهون صعوبة في دفع تكاليف الخدمات بسبب محدودية الموارد المالية والدخل. سوف تقدم شبكة ألبيغيني الصحية (AHN)، دون تمييز، الرعاية للحالات الطبية الطارئة للأفراد بغض النظر عن قدرتهم على الدفع وبغض النظر عن أهليتهم للحصول على المساعدة المالية بموجب "السياسة". لن تشارك شبكة ألبيغيني الصحية (AHN) في أي إجراءات تثني الأفراد عن طلب الرعاية للحالات الطبية الطارئة. تنطبق هذه "السياسة" على جميع الرعاية الطارئة وغيرها من الرعاية الضرورية طبياً التي تقدمها مشافي شبكة ألبيغيني الصحية (AHN)، بما في ذلك الرعاية المقدمة في تلك المشافي من قبل أي كيان ذي صلة جوهرية (كما هو محدد من قبل مصلحة الضرائب).

مشافي شبكة ألبيغيني الصحية (AHN) الخاضعة لهذه السياسة هي مشفى ألبيغيني العام، ومشفى ألبيغيني فالي، ومشفى كانونسبرغ، ومشفى فوربس، ومشفى غروف سيتي، ومشفى جيفرسون، ومشفى سانت فنسنت، ومشفى ويست بن، ومشفى ويكسفورد، ومشفى حي هارمار التابع لشبكة ألبيغيني الصحية (AHN)، ومشفى حي ماكاندليس التابع لشبكة ألبيغيني الصحية (AHN)، ومشفى حي برينتوود التابع لشبكة ألبيغيني الصحية (AHN)، ومشفى حي هيمفيلد التابع لشبكة ألبيغيني الصحية (AHN). راجع الملحق ج للحصول على قائمة كاملة بمقدمي الخدمات الذين تنطبق عليهم هذه "السياسة"، والمقدمين الذين لا تنطبق عليهم هذه "السياسة".

تخضع هذه "السياسة" للمراجعة الدورية وقد تُعدّل في أي وقت حسبما تقتضي احتياجات العمل. اعتمد مجلس إدارة شبكة ألبيغيني الصحية (AHN) ومجلس إدارة المشفى التابع لشبكة ألبيغيني الصحية (AHN) المعني هذه "السياسة"، ويجب على هذه المجالس الموافقة على أي تغييرات جوهرية على هذه "السياسة"؛ لكن بشرط أن تكون مجالس إدارة شبكة ألبيغيني الصحية (AHN) ومشافي شبكة ألبيغيني الصحية (AHN) قد فوضت المدير المالي لشبكة ألبيغيني الصحية (AHN) بإجراء أي تغييرات على "السياسة" تكون ضرورية لامتثال "السياسة" للقانون المعمول به وأي تغييرات أخرى غير جوهرية يقرر هو/هي أنها ضرورية أو مرغوبة.

التعريفات

المبالغ المفوترة بشكل عام (AGB): تُعرف المبالغ المفوترة بشكل عام (AGB) بأنها المبالغ المفوترة عموماً للرعاية الطارئة أو غيرها من الرعاية الضرورية طبياً للأفراد الذين لديهم تأمين يغطي هذه الرعاية، والتي تُحدد وفقاً للقسم 1.501(b)(5)-(r).

تماشياً مع متطلبات القسم 501(r) من قانون الإيرادات الداخلية، تستخدم شبكة أليغيني الصحية (AHN) طريقة "النظر إلى الوراء" لتحديد المبالغ المفوترة بشكل عام (AGB) للرعاية الطارئة أو غيرها من الرعاية الضرورية طبياً، وفقاً لـ 26 C.F.R. الأجزاء 1 و 53 و 602. يتم احتساب المبالغ المفوترة بشكل عام (AGB) عن طريق قسمة مجموع مبالغ جميع مطالبات شبكة أليغيني الصحية (AHN) للرعاية الطارئة وغيرها من الرعاية الضرورية طبياً التي سمحت بها شركات التأمين الخاصة، وخدمات الرعاية الطبية (Medicare) والمساعدة الطبية (Medicaid) خلال فترة سابقة مدتها 12 شهراً على مجموع الرسوم الإجمالية المرتبطة بتلك المطالبات. راجع الملحق د لحسابات المبالغ المفوترة بشكل عام (AGB) الخاصة بالمشفى.

بناءً على إرشادات القسم 501(r) من قانون الإيرادات الداخلية، تحدد شبكة أليغيني الصحية (AHN) المبالغ المفوترة على الرعاية الطارئة أو غيرها من الرعاية الضرورية طبياً المقدمة للأفراد المؤهلين للحصول على "المساعدة المالية". بعد تحديد الأهلية للحصول على "المساعدة المالية"، لا يجوز مطالبة هؤلاء الأفراد بدفع أكثر من مبلغ المبالغ المفوترة بشكل عام (AGB).

يمكن للجمهور الحصول بسهولة على معلومات تتعلق بالمبالغ المفوترة بشكل عام (AGB) والطريقة التي تُحسب فيها خطأً ومجاناً من خلال زيارة الموقع الإلكتروني التالي [https://www.ahn.org/financial-assistance-ahn-bills] أو تقديم طلب خطياً إلى العنوان التالي:

سياسة رعاية المحتاجين
مدير المناصرة المالية
شبكة أليغيني الصحية
2 Allegheny Center, Suite 602
Pittsburgh, PA 15212

أصول معينة مستبعدة من النظر في المساعدة المالية: لن تُدرج أموال التقاعد المفصولة في صناديق المعاشات التقاعدية، أو حسابات 401(k) أو غيرها من حسابات الاستثمار التقاعدي المماثلة، والسكن الأساسي، والمركبة الأساسية كجزء من الحسابات لتحديد الأهلية للحصول على "المساعدة المالية".

حالة طبية طارئة: مُعرفة في القسم 1867 من قانون الضمان الاجتماعي (U.S.C. 1395dd 42). تُعرف الحالة الطبية الطارئة أنها حالة طبية تتجلى في أعراض حادة ذات شدة كافية (بما في ذلك الألم الشديد، والاضطرابات النفسية و/أو أعراض تعاطي المخدرات) بحيث يمكن توقع أن يؤدي غياب الرعاية الطبية الفورية بشكل معقول إلى (1) تعريض صحة الفرد (أو فيما يتعلق بالمرأة الحامل، صحة المرأة أو جنينها) لخطر جسيم، أو (2) ضعف خطير في وظائف الجسم، أو (3) خلل خطير في أي عضو أو جزء من الجسم.

إجراءات التحصيل الاستثنائية (ECAs): مُعرفة لتشمل ما يلي بموجب القسم 501(r) من قانون الإيرادات الداخلية:

- بيع الدين لطرف آخر باستثناء بعض الاستثناءات
- الإبلاغ عن معلومات سلبية إلى وكالات تقارير الائتمان الاستهلاكي أو مكاتب الائتمان
- اتخاذ إجراءات تتطلب عملية قانونية أو قضائية بما يشمل على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:
 - وضع رهن عقاري على الممتلكات (مع وجود استثناءات معينة)
 - حبس الرهن على الممتلكات العقارية
 - الحجز على حساب مصرفي أو أي ممتلكات شخصية أخرى
 - بدء دعوى مدنية

- التسبب في اعتقال فرد
- إخضاع فرد لأمر قضائي بالاحتجاز الجسدي
- حجوزات على الأجور

الأسرة: باستخدام تعريف "مكتب التعداد"، هي مجموعة من شخصين أو أكثر يقيمون معاً ويرتبطون بصلة قرابة عن طريق الولادة أو الزواج أو التبني. وفقاً لقواعد مصلحة الضرائب، إذا سُمّي المريضُ شخصاً ما على أنه معال في إقراره الضريبي على الدخل، فقد يُعتبر ذلك الشخص معالاً لأغراض تقديم "المساعدة المالية" بموجب هذه "السياسة".

إرشادات الفقر الفيدرالية: إرشادات الفقر الفيدرالية هي الإرشادات التي تُحدّث سنوياً في السجل الفيدرالي من قبل وزارة الصحة والخدمات الإنسانية الأمريكية بموجب سلطة الفقرة الفرعية (2) من القسم 9902 من العنوان 42 من قانون الولايات المتحدة.

المساعدة المالية: تعديل كامل أو جزئي لرسوم الخدمات المقدمة للمرضى من قبل مشافي شبكة أليغيني الصحية (AHN)، والأطباء الموظفين، والأطباء غير الموظفين، والمنظمات التابعة الأخرى المدرجة في الملحق ج، والذي يُحدد بناءً على أهلية البرنامج، والتي تستند بدورها إلى معايير التأهيل الخاصة بشبكة أليغيني الصحية (AHN).

الضامن: فرد غير المريض يكون مسؤولاً عن سداد فاتورة المريض أو دينه إذا أخفق المريض في سداد الفاتورة أو الدين أو كان لا يستطيع سداد الفاتورة أو الدين.

إجمالي الرسوم: معدلات شبكة أليغيني الصحية (AHN) المحددة بالكامل وإجمالي الرسوم مقابل تقديم خدمات رعاية المرضى قبل تطبيق الخصومات التعاقدية (بما في ذلك الخصومات المتفاوض عليها)، والاستقطاعات الأخرى من الإيرادات، والمدفوعات.

الدخل: يشمل دخل الأسرة الرواتب، والأجور، وتعويضات البطالة، وإعالة الأطفال، وأي التزامات دعم طبي، والنفقة، ودخل الضمان الاجتماعي، ومدفوعات العجز، ودخل المعاش التقاعدي أو التقاعد، والإيجارات، والريع، والدخل من التراكات والصناديق الاستثمارية، والأحكام القانونية، والأرباح، وعوائد الفوائد، إضافة إلى أي شكل آخر من أشكال الدخل الخاضع للضريبة ما لم يُستثنى صراحةً كما هو مذكور هنا. تُستبعد بنود معينة من الاعتبار في الاختبار الذي يُجرى وفقاً لهذه "السياسة" بما في ذلك حقوق الملكية في المسكن الرئيسي، وحسابات خطط التقاعد، والصناديق الاستثمارية غير القابلة للإلغاء لأغراض الدفن، وخطط الادخار الجامعية التي تديرها الحكومة الفيدرالية أو حكومات الولايات. بالنسبة للمرضى الذين تقل أعمارهم عن 18 عاماً، يشمل دخل الأسرة دخل الوالدين و/أو زوج الأم/زوجة الأب، والشركاء غير المتزوجين أو الشركاء المنزليين (الذين قد يكونون يعيشون أو لا يعيشون مع القاصر).

الدخل السنوي، لأغراض هذه "السياسة"، هو تحديد للدخل على أساس سنوي باستخدام معلومات الدخل التي يقدمها المريض. بشكل عام، يُستخلص الدخل السنوي من خلال مراجعة أحدث جدول رسمي لهذه المبالغ عبر مراجعة الإقرارات الضريبية، ونماذج 2-W، وقوائم الرواتب و/أو غيرها من المستندات والمعلومات الداعمة ذات الصلة المقدمة إلى شبكة أليغيني الصحية (AHN) أثناء عملية التقديم. إذا كان ذلك منطبقاً، يجوز لشبكة أليغيني الصحية (AHN) تطبيق منهجية معقولة على معلومات الدخل تلك من أجل استخلاص تقدير للدخل السنوي عندما لا تتوفر معلومات الدخل لسنة كاملة حديثة أو عندما تستدعي التغييرات الأخيرة في دخل المريض المراجعة.

الظروف الأخيرة مثل فقدان الوظيفة، أو الحصول على وظيفة، أو تغيير الوظيفة، وما إلى ذلك، إلى جانب تطبيق شبكة أليغيني الصحية (AHN) لتقدير معقول، قد تؤخذ في الاعتبار، وفقاً لتقدير شبكة أليغيني الصحية (AHN) الخاص، عند حساب الدخل السنوي وتحديد الأهلية للحصول على "المساعدة المالية" بموجب هذه "السياسة".

الأصول السائلة: تشمل الأصول السائلة الأموال النقدية، والحسابات الجارية، وحسابات التوفير، وحسابات سوق المال، وشهادات الإيداع، وصناديق الاستثمار المشتركة، والسندات، وغيرها من الأدوات المالية المماثلة التي يحتفظ بها المريض أو الضامن. يجب استعمال الأصول السائلة التي تتجاوز المبالغ الموضحة في الملحق E على أي فاتورة أو دين مستحق لشبكة أليغيني الصحية (AHN) قبل النظر في "المساعدة المالية".

المشقة الطبية: لأغراض هذه "السياسة"، يُعتبر الفرد الذي تبلغ الأرصدة المستحقة عليه كمريض، بعد استنفاد جميع الأصول السائلة والتأمين ومزايا الطرف الثالث الأخرى، 25% أو أكثر من دخله السنوي، قد عانى من "مشقة طبية".

ضروري طبيًا: تُعرفها مراكز خدمات الرعاية الطبية (Medicare) والمساعدة الطبية (Medicaid) بأنها الخدمات أو العناصر المعقولة والضرورية من أجل تشخيص أو علاج المرض أو الإصابة.

معايير الأهلية (وإجراءات الحصول على) المساعدة المالية

1. نظرة عامة على العملية

سوف يمر المرضى الذين يسعون للحصول على "المساعدة المالية" بسلسلة من الخطوات المهمة المصنفة بشكل عام أدناه.

- A. يحصل المريض على فهم لمعايير الأهلية ومستوى "المساعدة المالية" المتاحة بموجب "السياسة"
- B. يُكمل المريض عملية التقديم
- C. تُكمل شبكة أليغيني الصحية (AHN) تحديد "المساعدة المالية"
- D. في حال الموافقة، تُطبق "المساعدة المالية" على حساب المريض

2. معايير الأهلية والمساعدة المالية المتاحة

الإقامة: يجب أن يكون المريض مواطناً يحمل جنسية الولايات المتحدة الأمريكية أو مقيماً دائماً قانونياً في الولايات المتحدة الأمريكية، ومقيماً في كومنولث بنسلفانيا. قد يكون المرضى الدوليون مؤهلين ليحصلوا على "المساعدة المالية" إذا كانوا يستوفون شروط برنامج المساعدة الطبية (Medicaid). قد تكون هناك ظروف خاصة للمرضى من خارج الولاية والمرضى الدوليين (مثل حوادث السيارات والأمراض الطارئة) يمكن بموجبها، وفقاً لتقدير شبكة أليغيني الصحية (AHN) الخاص، النظر في أهلية هؤلاء الأفراد للحصول على "المساعدة المالية" بموجب "السياسة".

متطلبات على المريض للسعى وراء مصادر التمويل الأخرى المتاحة أولاً: يجب أن يكون المريض قادراً على إثبات أنه بذل جهداً بحسن نية في التقدم بطلب للحصول على بدائل مزايا الرعاية الصحية المتاحة ويسيرة التكلفة والامتثال لها (على سبيل المثال، أهلية المساعدة الطبية (Medicaid) وبرنامج مزايا الرعاية الصحية الأخرى المدعومة بموجب قانون الرعاية الميسرة)، أو تقديم أدلة/إثباتات على أن المريض لن يستوفي متطلبات الأهلية لتغطية المساعدة الطبية (Medicaid) أو البرامج الأخرى.

- **رفض السعى وراء مصادر تمويل أخرى:** لن تكون "المساعدة المالية" متاحة للمرضى الذين يرفضون استخدام خيارات التأمين المتاحة لهم والمرضى الذين لم يستنفدوا جميع مصادر دفع التأمين (مثل أيام احتياطي العمر في برنامج الرعاية الطبية (Medicare)).

أنواع الخدمات المشمولة بالمساعدة المالية: سوف تنطبق "المساعدة المالية" على خدمات الطوارئ وغيرها من الخدمات الضرورية طبيًا حصراً. ذكرت بعض الخدمات غير المشمولة بـ "المساعدة المالية" بموجب هذه "السياسة" في الملحق أ بالتفصيل. لن تكون "المساعدة المالية" متاحة للالتزامات التي يتم تكبدها عندما يرفض المريض الخروج من المشفى ويتكبد رسوماً إضافية تعتبر غير ضرورية طبيًا. فيما يتعلق بتكاليف الأدوية، تنطبق خصومات "المساعدة المالية" فقط على الأدوية التي تقدمها شبكة أليغيني الصحية (AHN) أثناء الإقامة في المشفى أو خدمة المرضى الخارجيين. لا تنطبق هذه الخصومات على أي أدوية أخرى أو وصفات طبية تُطلب عبر البريد. لا تنطبق "المساعدة المالية" على الخدمات التي تغطيها شركة تأمين رفضت تقديم الخدمات بسبب التقاضي، أو عدم تعاون المريض، أو تلقي (أو الاعتماد على) معلومات خاطئة قدمها المريض.

معايير الحد الأدنى للمتطلبات المالية وطريقة الحساب: هناك ثلاثة معايير مالية رئيسية يتم تطبيقها على النحو التالي لتحديد إن كان لدى المريض القدرة الاقتصادية على الدفع وإن كان هذا المريض يستوفي شروط الأهلية للحصول على "المساعدة المالية" بموجب هذه "السياسة"، بافتراض استيفاء المعايير الأخرى في "السياسة" (مثل الإقامة) أيضاً.

1. أولاً، تُحدد الأصول السائلة للمريض (انظر التعريف السابق للأصول السائلة). إذا تجاوزت الأصول السائلة مستوى الحد الأدنى المحسوب المشار إليه في الملحق هـ، فيجب أولاً استخدام جميع الأصول السائلة التي تتجاوز مستوى الحد الأدنى لسداد أي رصيد مستحق على المريض لشبكة أليغيني الصحية (AHN).

2. بمجرد الانتهاء من الخطوة الأولى، إذا كان لا يزال على المريض رصيد مستحق، فسوف يُقِيم المريض على أساس الدخل. إذا كان دخل الأسرة للمريض و/أو الضامن عند أو أقل من 200% من إرشادات مستوى الفقر الفيدرالي (FPL)، فسوف يُعفى المريض من الرصيد الذي لا يزال مسؤولاً عنه والذي تتوفر له "المساعدة المالية" بموجب هذه "السياسة" من قبل شبكة أليغيني الصحية (AHN). لا تتوفر "المساعدة المالية" لمريض أو ضامن يتجاوز دخله السنوي 200% من مستوى الفقر الفيدرالي (FPL) ما لم يكن مؤهلاً بموجب "المشقة الطبية" كما هو موضح أدناه. راجع الملحق ب للحصول على الإرشادات الحالية وجدول مستوى الفقر الفيدرالي (FPL).

3. كبديل للخطوة 2، قد يثبت المريض وجود حالة "مشقة طبية". المرضى الذين يستوفون معايير "المشقة الطبية" مؤهلون للحصول على نفس ميزة "المساعدة المالية" مثل الأفراد الذين يكون دخلهم عند أو أقل من 200% من إرشادات مستوى الفقر الفيدرالي (FPL).

بشكل عام، لا تقدم شبكة أليغيني الصحية (AHN) "المساعدة المالية" للمرضى الذين يتجاوز دخلهم 200% من إرشادات مستوى الفقر الفيدرالي (FPL) ما لم يستوفوا معايير "المشقة الطبية".

لا تستخدم شبكة أليغيني الصحية (AHN) أي قرارات أهلية سابقة "للمساعدة المالية" للموافقة افتراضياً على مريض للحصول على "المساعدة المالية". عندما تنتهي "المساعدة المالية" للمريض، يجب على المريض إعادة التقديم للحصول على "مساعدة مالية". بشكل عام، بمجرد الأهلية، يصبح الفرد مؤهلاً ويظل مستحقاً "للمساعدة المالية" لمدة ستة أشهر قبل أن يحتاج إلى إعادة التأهيل للحصول على "مساعدة مالية" بموجب "السياسة". إضافة إلى ذلك، فإن طلب "المساعدة المالية" الذي يُقدم ويحصل على الموافقة في أي مشفى تابع لشبكة أليغيني الصحية (AHN) ينطبق على جميع مشافي شبكة أليغيني الصحية (AHN) باستثناء مشفى ويستفيلد التذكاري.

3. عملية التقديم

يجب على المرضى عموماً إكمال نموذج طلب "المساعدة المالية" الخاص بشبكة أليغيني الصحية (AHN) لكي يُدرس طلبهم بموجب "السياسة".

يجب على المرضى تقديم واحد أو أكثر من نماذج الوثائق الداعمة المدرجة أدناه كإثبات للدخل و/أو الأصول:

- نموذج ضريبة الدخل الفيدرالي 1040 أو نموذج (نماذج) فيدرالي آخر يُستخدم للإبلاغ عن ضرائب العام السابق (مع توضيح أي تغييرات كبيرة في الدخل)
- نسخ من قسائم الراتب (للأيام الثلاثين الماضية)
- إثبات خطي لأي دخل آخر يُستلم (على سبيل المثال، قد يُطلب النفقة، إعالة الطفل، تعويض العجز، المعاشات التقاعدية، دخل الإيجار، التحقق من دخل العمل الحر (بيان الربح والخسارة للشهر الماضي)، الضمان الاجتماعي، تعويض البطالة، مزايا المحاربين القدامى، تعويض العمال كجزء من عملية التقديم)
- كشوف الحسابات المصرفية منذ الشهر الأخير السابق لتاريخ تقديم طلب "المساعدة المالية"
- إخطارات الإفلاس التي تؤدي إلى اعتبار تواريخ الخدمة ضمن عملية الإفلاس
- إقرار رسمي يدعم معلومات دخل/أصول المريض أو الضامن التي تؤهل للحصول على "المساعدة المالية"
- إذا كان هذا منطبقاً ومتاحاً، إثبات الإقامة في مأوى للمشردين أو ما يشير إلى التشرّد

يجب استلام الطلبات في غضون 240 يوماً من التاريخ الذي أرسلت فيه شبكة أليغيني الصحية (AHN) لأول مرة كشف فاتورة بعد تخريج المريض إلى المريض ("فترة التقديم"). قد يؤدي فشل المريض في تقديم طلب كامل أو فشله في إعادة إرسال الطلب بما في ذلك جميع الوثائق الداعمة المطلوبة خلال فترة التقديم هذه إلى رفض "المساعدة المالية".

- فترة الإخطار هي الفترة التي يجب خلالها على شبكة أليغيني الصحية (AHN) إخطار الفرد بهذه "السياسة". تبدأ هذه الفترة في التاريخ الذي يتم فيه تقديم الرعاية للفرد وتنتهي في اليوم رقم 120 بعد أن تقدم شبكة أليغيني الصحية (AHN) للفرد أول كشف فاتورة بعد تخريج المريض. إذا فشل المريض في تقديم طلب للحصول على "المساعدة المالية" بحلول نهاية فترة الإخطار، فقد تشارك شبكة أليغيني الصحية (AHN) في إجراءات التحصيل الاستثنائية (ECAs) لأغراض التحصيل من حساب المريض.
- سوف تقبل شبكة أليغيني الصحية (AHN) وتعالج الطلبات المقدمة من قبل الفرد خلال فترة التقديم الأطول التي تنتهي في اليوم رقم 240 بعد أن تقدم شبكة أليغيني الصحية (AHN) للمريض أول كشف فاتورة بعد تخريج المريض.
- أي طلبات تحتاج معلومات إضافية ستؤدي إلى إرسال خطاب بالبريد إلى المريض يطلب المعلومات الإضافية. قد تُجرى أيضاً مكالمات هاتفية مع مقدم الطلب لإخطاره بالمعلومات الإضافية المطلوبة. في حالة عدم استلام جميع المعلومات اللازمة لأهلية المريض خلال فترة التقديم البالغة 240 يوماً، فقد يُرفض طلب "المساعدة المالية" من قبل شبكة أليغيني الصحية (AHN).
- يجب تقديم طلبات "المساعدة المالية" المكتملة مع الوثائق المصاحبة الكاملة إلى العنوان التالي. يمكن لـ "قسم المناصرة المالي" تقديم معلومات بخصوص هذه "السياسة" وهو مسؤول عن العمل مع المرضى لتحديد أهليتهم للحصول على "المساعدة المالية".

عمليات دورة الإيرادات في شبكة أليغيني الصحية (AHN)
الدعم المالي

2 Allegheny Center, Suite 602
Pittsburgh, Pa 15212

يجب على المرضى الذين يحتاجون إلى معلومات حول هذه "السياسة" أو المساعدة المتعلقة بإكمال الطلب الاتصال بقسم الدعم المالي في شبكة أليغيني الصحية (AHN) على الرقم 1-855-493-2500.

4. تحديد المساعدة المالية

بمجرد الموافقة على المريض، تُمنح "المساعدة المالية" لمدة ستة أشهر تبدأ من تاريخ الموافقة. ستطبق شبكة أليغيني الصحية (AHN) تعديلات "المساعدة المالية" على الحسابات السابقة التي تقع ضمن 240 يوماً من أول كشف فاتورة بعد تخريج المريض والذي أدى إلى تقديم طلب "المساعدة المالية". لكن تحتفظ شبكة أليغيني الصحية (AHN) بالحق في تقييد التطبيق بأثر رجعي "للمساعدة المالية" للفرات الزمنية التي تتجاوز ما هو مطلوب عموماً بموجب المادة 501(r). بشكل عام، لن ينطبق هذا التقييد إلا عندما توجد اختلافات استثنائية بين الوضع المالي الحالي للمريض ووضعه المالي في فترة الستة أشهر السابقة للموافقة، وعندما تكون هذه الاختلافات مصحوبة أيضاً بمؤشر واضح على توفر أموال أو دخل كافٍ في الفترة السابقة لسداد الفواتير الطبية المستحقة.

تنطبق خصومات "المساعدة المالية" على المبالغ التي يتحملها المريض فقط؛ ولن يتم تضمين أي مبالغ مستحقة من شركات التأمين. قد يتضمن تحديد إن كان الفرد مؤهلاً للحصول على "المساعدة المالية" عدداً من الظروف المختلفة بما يشمل ما يلي:

- ليس لدى المريض "مساعدة طبية" أو تغطية تأمينية كافية.
- استنفد المريض مزايا التأمين الخاصة به
- قام التأمين الأساسي بالسداد ولكن توجد مسؤولية ثانوية
- يُعتبر المريض معسراً بسبب مشقة طبية
- سئستنفد شركة المريض المتوفى (أي سئستهلك بالكامل) بناءً على المبالغ المستحقة عليه.
- قدم المريض حكماً رسمياً بالإفلاس يؤثر على التزام المريض بدفع تكاليف الخدمات المقدمة في التواريخ المعنية
- المريض بلا مأوى أو أثبت إقامته في ملجأ للمشردين

يجب على شبكة أليغيني الصحية (AHN) معالجة جميع طلبات "المساعدة المالية" على الفور وإرسال إشعار بقرارها بشأن أهلية المريض أو مقدم الطلب للحصول على "المساعدة المالية" إلى المريض أو مقدم الطلب كتابياً في غضون 14 يوماً من استلام طلب مكتمل .

لن ترفض شبكة أليغيني الصحية (AHN) طلباً بناءً على فشل مقدم الطلب في تقديم معلومات أو وثائق، بخلاف المعلومات أو الوثائق الموضحة في هذه "السياسة" أو نموذج طلب "المساعدة المالية".

يجوز للمريض طلب مراجعة أي قرار تتخذه شبكة أليغيني الصحية (AHN) لرفض "المساعدة المالية". يجب على المريض تقديم طلب للمراجعة شفهيًا أو كتابياً في غضون 30 يوماً من تلقي رفض "المساعدة المالية". بمجرد استلام شبكة أليغيني الصحية (AHN) لطلب المراجعة، سوف يُراجع أحد أعضاء إدارة "قسم المناصرة المالية" أو من ينوب عنه في غضون 30 يوماً، وذلك في انتظار استلام والتحقق من أي معلومات إضافية مطلوبة لإكمال مراجعة إعادة النظر المطلوبة.

إذا أدى الحصول على موافقة "المساعدة المالية" إلى وجود رصيد دائن في حساب المريض (رصيد ناتج مباشرة عن دفعة سابقة قام بها المريض أو نيابة عنه لجزء من الفاتورة يتحمل المريض مسؤوليته)، فسوف تُرد جميع مدفوعات المريض ذات الصلة الناتجة عن الرعاية المقدمة خلال الفترة التي تمت الموافقة على "المساعدة المالية" لها، ولكن فقط للحسابات أو تواريخ الخدمات التي تنطبق عليها "المساعدة المالية" تحديداً.

يجب أن تتم الموافقة على أي تعديل في حساب المريض ناتج عن الموافقة على "المساعدة المالية" من قبل الموظفين المخولين المناسبين في شبكة أليغيني الصحية (AHN). يجب أن تخضع تعديلات حساب المريض (بناءً على إجمالي الرسوم) المقترحة بموجب هذه "السياسة" لمستويات الموافقة التالية:

مُفَوِّض المناصرة المالية	\$0-\$10,000
مدير المناصرة المالية	من 10,001 دولار إلى 50,000 دولار
نائب رئيس دورة الإيرادات	من 50,001 دولار إلى 100,000 دولار
كبير مسؤولي دورة الإيرادات	100,001 دولار إلى 250,000 دولار

يقوم المدير المالي لشبكة أليغيني الصحية (AHN) أو من ينوب عنه بمراجعة واعتماد جميع تعديلات حسابات المرضى التي تتجاوز 250,000 دولار والمتعلقة بـ "المساعدة المالية".

5. تحديد الأهلية الافتراضية

تتفهم شبكة أليغيني الصحية (AHN) أن بعض المرضى قد لا يتمكنون من إكمال طلب "المساعدة المالية"، أو الامتثال لطلبات تقديم الوثائق، أو أنهم لا يستجيبون لعملية التقديم لأسباب أخرى. ونتيجة لذلك، قد تكون هناك ظروف يتم فيها تحديد أهلية المريض للحصول على "المساعدة المالية" دون إكمال طلب "المساعدة المالية" الرسمي. في ظل هذه الظروف، يجوز لمشافي شبكة أليغيني الصحية (AHN) استخدام مصادر معلومات أخرى لإجراء تقييم فردي للاحتياجات المالية. قد تمكّن هذه المعلومات شبكة أليغيني الصحية (AHN) من اتخاذ قرار مستنير بشأن الاحتياجات المالية للمرضى غير المستجيبين باستخدام أفضل التقديرات المتاحة في ظل غياب المعلومات المقدمة مباشرة من المريض.

يجوز لشبكة أليغيني الصحية (AHN) الاستعانة بطرف ثالث لإجراء مراجعة لمعلومات المريض لتقييم الاحتياجات المالية. تستخدم هذه المراجعة نموذجاً معترفاً به في قطاع الرعاية الصحية يعتمد على قواعد بيانات السجلات العامة. يدمج هذا النموذج التنبؤي بيانات السجلات العامة لحساب درجة القدرة الاجتماعية والاقتصادية والمالية التي تتضمن تقديرات للدخل والأصول والسيولة. صُممت هذه التقنية لتقييم كل مريض باستخدام المعايير التي نطبقها بشكل عام بموجب هذه "السياسة"، وتُستخدم عندما لا تتوفر معلومات محددة من المريض.

سوف تتخذ شبكة أليغيني الصحية (AHN) تدابير لمراجعة هذه العملية الافتراضية من وقت لآخر والنظر فيما إذا كانت تؤدي إلى قرارات طلب الحصول على "المساعدة المالية" مقبولة لدى شبكة أليغيني الصحية (AHN) في ظل غياب قدرة المريض على إكمال عملية التقديم التقليدية.

عند استخدام تكنولوجيا الطرف الثالث هذه كأساس للأهلية الافتراضية، يُمنح الخصم المتاح بموجب هذه "السياسة" للخدمات المؤهلة لتاريخ خدمة محدد فقط، ويجب إبلاغ المريض بهذا القرار والميزة في الظروف التي يتطلب فيها التنظيم مثل هذا التواصل.

6. جوانب معينة من الفوترة والتحصيل فيما يتعلق بالمساعدة المالية

تسعى شبكة أليغيني الصحية (AHN) للحصول على جميع تعويضات الطرف الثالث المناسبة المستحقة عن الخدمات المقدمة من أجل تقليل العبء المالي على المريض وشبكة أليغيني الصحية (AHN). عندما تفشل تغطية الطرف الثالث في تغطية الخدمات المقدمة، أو في حال عدم وجود تغطية طرف ثالث سارية، تتوقع شبكة أليغيني الصحية (AHN) سداداً مناسباً من المريض مقابل الخدمات المقدمة ما لم يتلقَ المريض "مساعدة مالية" بموجب هذه "السياسة". تلتزم سياسات الفوترة والتحصيل الخاصة بشبكة أليغيني الصحية (AHN) باللوائح والقوانين الفيدرالية وقوانين الولاية التي تحكم فوترة وتحصيل الرعاية الصحية.

يجوز لشبكة أليغيني الصحية (AHN) متابعة إجراءات التحصيل العادية (إضافة إلى إجراءات التحصيل الاستثنائية ECAS) ضد المرضى الذين وُجد أنهم غير مؤهلين للحصول على "المساعدة المالية"، أو المرضى الذين لم يعودوا يتعاونون بحسن نية لسداد المبالغ المستحقة.

تطبق شبكة أليغيني الصحية (AHN) بشكل عام عملية تحصيل روتينية على الجزء الذي يتحمله المريض من الحساب. إذا ظل الجزء الذي يتحمله المريض غير مدفوع بعد جهود التحصيل العادية، سيقوم مكتب دورة الإيرادات في شبكة أليغيني الصحية (AHN) بتعيين أو التوصية بتعيين الرصيد غير المدفوع إلى حالة الديون المعدومة وفقاً لسياساته وإجراءاته المعمول بها.

بمجرد تصنيف الحساب كديون معدومة، قد تتخذ شبكة أليغيني الصحية (AHN) خطوات مختلفة لمواصلة عملية التحصيل. قد تستخدم شبكة أليغيني الصحية (AHN) وكالة تحصيل واحدة أو أكثر (ECA) لتحصيل الحساب. ومع ذلك، قد تختار شبكة أليغيني الصحية (AHN)، وفقاً لتقديرها الخاص، استخدام تقنيات الأهلية المفترضة لتحديد الأهلية للحصول على "المساعدة المالية" قبل متابعة أي إجراءات تحصيل استثنائية (ECAS) تتعلق بالحسابات التي لم يقدم المريض بشأنها أي طلب للحصول على "المساعدة المالية". إذا استوفى المريض متطلبات الأهلية المفترضة للحصول على "المساعدة المالية"، فلن تبدأ أي إجراءات تحصيل استثنائية (ECAS) وسوف تُوقف جهود التحصيل المتعلقة بالحساب.

سوف تُصنّف في النهاية حسابات المرضى التي مُنحت الأهلية المفترضة كخدمات رعاية خيرية بموجب هذه "السياسة". لن تُرسل مثل هذه الحسابات إلى جهات التحصيل، ولن تخضع لإجراءات تحصيل إضافية، ولن تُدرج ضمن مصروفات الديون المعدومة الخاصة بالمشفى.

تحظر "سياسة" شبكة أليغيني الصحية (AHN) المتعلقة برعاية الحالات الطبية الطارئة تحصيل المدفوعات قبل تلقي الخدمات أو أنشطة التحصيل التي قد تتداخل مع تقديم الرعاية الطبية الطارئة.

لن تُتخذ أي إجراءات تحصيل استثنائية (ECAS) ضد أي مريض في غضون 120 يوماً من إرسال أول كشف فاتورة بعد تخريج المريض ودون بذل جهود معقولة أولاً لتحديد إن كان ذلك المريض مؤهلاً للحصول على "المساعدة المالية". يتحمل "قسم المناصرة المالية" في شبكة أليغيني الصحية (AHN) مسؤولية تحديد إن كانت قد بُذلت جهود معقولة لتحديد إن كان المريض مؤهلاً للحصول على "المساعدة المالية" قبل البدء في أي إجراءات تحصيل استثنائية (ECAS). تشمل الجهود المعقولة، على سبيل المثال لا الحصر:

- التحقق من أن المريض مدين بالفواتير غير المسددة وأن شبكة أليغيني الصحية (AHN) قد حددت جميع مصادر مدفوعات الطرف الثالث وقامت بمطالبتها.
- فرض حظر على إجراءات التحصيل المتخذة ضد مريض غير مؤمن عليه حتى إطلاع المريض على هذه "السياسة" وإتاحة الفرصة له للتقدم بطلب للحصول على "المساعدة المالية".
- إخطار المريض خطياً بأي معلومات أو وثائق إضافية يجب تقديمها لتحديد الأهلية للحصول على "المساعدة المالية".

- التأكد إن كان المريض قد قدم طلباً للحصول على تغطية صحية بموجب برنامج المساعدة الطبية (Medicaid) أو غيره من برامج الرعاية الصحية التي ترعاها جهات عامة، والحصول على وثائق تثبت هذا التقديم.
- لن تتابع شبكة أليغيني الصحية (AHN) إجراءات التحصيل الاستثنائية (ECAs) أثناء انتظار طلب التغطية الصحية هذا، ولكن بمجرد تحديد التغطية، ستتبع ذلك إجراءات التحصيل العادية، بشرط عدم توفر مزايا أخرى للمريض بموجب هذه "السياسة".
- إرسال إشعار خطي للمريض بإجراءات التحصيل الاستثنائية (ECAs) التي قد تبدأها شبكة أليغيني الصحية (AHN) أو تستأنفها إذا لم يكمل المريض طلب "المساعدة المالية".
- إرسال إشعار خطي للمريض بإجراءات التحصيل الاستثنائية (ECAs) التي قد تبدأها شبكة أليغيني الصحية (AHN) أو تستأنفها في حالة عدم استلام المبلغ المستحق في غضون 30 يوماً من الإشعار الخطي.

بموجب المبادئ التوجيهية الفيدرالية، يُسمح لشبكة أليغيني الصحية (AHN) باتخاذ إجراءات تحصيل استثنائية (ECAs) بعد فترة إخطار مدتها 120 يوماً من تاريخ إرسال أول كشف فاتورة بعد تخريج المريض إلى المريض. ومع ذلك، في أي وقت خلال الـ 120 يوماً التالية لفترة الإخطار الأولية البالغة 120 يوماً، ستقبل شبكة أليغيني الصحية (AHN) طلب "المساعدة المالية" من المريض وتعالجه، وستتوقف جهود التحصيل الاستثنائية (ECA) خلال تلك الفترة حتى اتخاذ قرار بشأن إن كان المريض مؤهلاً للحصول على "المساعدة المالية". وبناءً على ذلك، فإن الفترة الإجمالية التي ستقبل فيها شبكة أليغيني الصحية (AHN) طلبات "المساعدة المالية" وتعالجها هي 240 يوماً من تاريخ إرسال أول كشف فاتورة بعد تخريج المريض إلى المريض.

لا يجوز لأي وكالة تحصيل أو شركة محاماة أو فرد اتخاذ إجراء قانوني ضد مريض بسبب عدم سداد فاتورة شبكة أليغيني الصحية (AHN) دون موافقة خطية من كبير مسؤولي دورة الإيرادات في شبكة أليغيني الصحية (AHN) أو من ينوب عنه.

في حالة إفلاس المريض، وبمجرد أن تتلقى شبكة أليغيني الصحية (AHN) دليلاً على تقديم طلب الإفلاس، ستتوقف إجراءات التحصيل فوراً عن الأرصد المستحقة المتكبدة عن جميع الخدمات المقدمة قبل وحتى تاريخ تقديم طلب الإفلاس.

إعداد تقارير المساعدة المالية

تلتزم شبكة أليغيني الصحية (AHN) بجميع القوانين والقواعد واللوائح ومتطلبات إعداد التقارير على المستوى الفدرالي ومستوى الولاية والمستوى المحلي التي تنطبق على الأنشطة التي تجري وفقاً لهذه السياسة.

سوف تُراجع عمليات وإجراءات "المساعدة المالية" بشكل دوري لضمان تطبيق هذه "السياسة" كما هو محدد هنا.

إدارة "قسم المناصرة المالية" هي القسم الداخلي الرئيسي المسؤول عن جمع وتوثيق وإعداد التقارير المتعلقة بـ "المساعدة المالية"، تحت إشراف كبير مسؤولي دورة الإيرادات وبالتعاون مع مراقب شبكة أليغيني الصحية (AHN).

نشر السياسة

تكون هذه "السياسة" متاحة باللغات الأساسية لمنطقة خدمة كل مشفى من مشافي شبكة أليغيني الصحية (AHN) المشمولة. سوف تتوفر نسخ ورقية من هذه "السياسة" ونموذج الطلب وملخص بلغة بسيطة لهذه "السياسة" عند الطلب وبدون مقابل في مواقع عامة محددة في مرافق المشفى، بما في ذلك كحد أدنى في غرفة الطوارئ (إن وجدت) ومناطق القبول، وعن طريق البريد. سوف تستخدم شبكة أليغيني الصحية (AHN) لافتات وكتيبات قياسية لإبلاغ مرضانا وزوارنا بتوافرها بطريقة يُتوقع منها بشكل معقول الوصول إلى أفراد المجتمع الأكثر احتياجاً "للمساعدة المالية". إضافة إلى ذلك، تتوفر هذه "السياسة"، إلى جانب نموذج الطلب وملخص بلغة بسيطة، على موقع شبكة أليغيني الصحية (AHN) الإلكتروني (<https://www.ahn.org/financial-assistance-ahn-bills>).

المراجع

المادة 501(r) من قانون الإيرادات الداخلية

26 من قانون اللوائح الفيدرالية 1.501(r)-1 إلى 1.501(r)-7

سياسة شبكة أليغيني الصحية (AHN) لقانون العلاج الطبي الطارئ والعمل (معرف السياسة 2538428).

المرفقات

الملحق أ: الخدمات غير المشمولة بسياسة المساعدة المالية

الملحق ب: إرشادات الفقر الفيدرالية

الملحق ج: قائمة مقدمي خدمات الرعاية الطارئة أو غيرها من الرعاية الضرورية طبياً

الملحق د: حساب مبالغ المبالغ المفوترة بشكل عام (AGB) لمنشأة شبكة أليغيني الصحية

الملحق هـ: مبالغ الأصول السائلة

{التوقيع/ التاريخ}
كبير مسؤولي دورة الإيرادات

{التوقيع/ التاريخ}
المدير المالي الرئيسي